

الحمد لله،

الجمهورية التونسية

مجلس المنافسة

الرقعة عدد: 141367

تاريخ القرار: 25 ديسمبر 2015

قرار

أصدر مجلس المنافسة القرار التالي بين:

المدعية:

في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها بـ

شركة

من جهة

المدعى عليها:

في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بـ

شركة

ويقع المصنع

من جهة أخرى

بعد الإطلاع على عريضة الدعوى المقدمة من الممثل القانوني للمدعية شركة عدد 141367 بتاريخ 24 جويلية 2014 والتي جاء فيها أنّها شركة حديثة التكوين مصدرة كلياً أحدثت في إطار تشجيع الباعثين الشبان وأنّها تعرّضت إلى مظلمة من قبل محطة تكييف وتصدير التمور التونسية " " الموجودة بالقيروان تتمثل في:

- توفير تمور ذات جودة متدنية،
 - عدم الإيفاء بتعهدات،
 - كميات مصدرة وعلامات تجارية غير مطابقة للكميات المذكورة في الفواتير وملف التصدير.
- مما تسبّب لها في العديد من النزاعات مع مورّدي التمور الموجهة إلى النرويج وصربيا وتركيا وأثر سلبا على مكانة وصورة التمور التونسية بالخارج. كما أضرّ بمصالح الشركة وأثر سلبا على نتائجها المحاسبية والإيفاء بتعهداتها مع الموردين الأجانب.

وقد قامت بمراسلة صاحب محطة التكييف والتصدير " في الغرض من أجل إيجاد تسوية معه كما تمّ تذكيره في العديد من المرّات ولكن لم تتصل برّد منه إلى غاية يوم 27 جوان 2014 تاريخ آخر مراسلة الكترونيّة بعثت بها حيث قام المصدّر بالاتصال هاتفياً بوكيلة الشركة وهدّدها بالعنف الجسدي في صورة الاتصال به مجدّداً.

واعتبرت العارضة أنّ السّكوت على مثل هذه الوضعيّات يؤثّر على القطاع ككل وعلى صورة المنتج التونسي والتعامل التجاري مع البلدان الأجنبيّة خاصّة وأنّ الأسواق التي تمّ اكتساحها تعتبر من بين الأسواق الجديدة الواعدة. وطلبت على ضوء ذلك من المجلس فتح تحقيق في الغرض.

وبعد الإطّلاع على ما جاء في ردّ الممثل القانوني للمدّعى عليها شركة أنها قد قامت بالردّ على اتّهامات وادعاءات وكيلة شركة بتاريخ 21 جويلية 2014 كتابياً مع تذكيرها بجميع المراحل التي مرّت بها العلاقة التجاريّة إلى تاريخ ذلك الكتب مع إثبات مدى حسن النية والالتزام بالتعهدات تجاهها مع إظهار مسؤوليتها في ما ادّعته وما تدّعيه. وأفادت المدّعى عليها أنّ الغرض من هذه الدعوى المقصود منه هو تشويه سمعتها التجاريّة.

وبعد الإطّلاع على ردّ الممثل القانوني لشركة على تقرير ختم الأبحاث بتاريخ 28 أوت 2015، والذي تمسّك فيه بما جاء في عريضة الدعوى طالبة الإذن بإعادة البحث أو تكملته لمزيد التقصيّ جدياً في الممارسات المشتكى منها.

وبعد الإطّلاع على ملحوظات مندوب الحكومة السيّدة ، المرسمّة بكتابة المجلس بتاريخ 9 سبتمبر 2015، والذي أيّدت فيه ما توصّل إليه تقرير ختم الأبحاث واقترحت رفض الدعوى أصلاً لعدم ارتقاء الممارسات المثارة إلى مرتبة الممارسات المخلّة بالمنافسة. وبعد الإطّلاع على بقية الأوراق المطروقة بالملف.

وبعد الإطّلاع على القانون عدد 36 لسنة 2015 المؤرّخ في 15 سبتمبر 2015 والمتعلق بإعادة تنظيم المنافسة والأسعار.

وعلى الأمر عدد 477 لسنة 2006 المؤرّخ في 15 فيفري 2006 المتعلّق بضبط التّنظيم الإداري والمالي وسير أعمال مجلس المنافسة.

وبعد الإطلاع على ما يفيد استدعاء الأطراف بالطريقة القانونية لجلسة المرافعة المعينة ليوم 5 نوفمبر 2015،
وبها تلت المقررة الآتية ملخصاً من تقرير ختم الأبحاث، ولم يحضر من يمثل المدعية شركة
ولا من يمثل المدعى عليها شركة وقد وجه إليهما الاستدعاء حسب ما يقتضيه القانون،
وبعد الاستماع إلى مندوب الحكومة السيّدة في تلاوة ملخص ملحوظاتها الكتابيّة المطروفة نسخة منها
بالمف،

وإثر ذلك قرّر المجلس حجز القضية للمفاوضة والتصريح بالحكم بجلسة يوم 26 نوفمبر 2015 وفي الأثناء قرّر
المجلس التمديد في أجل المفاوضة إلى يوم 25 ديسمبر 2015.

وبها وبعد المفاوضة القانونية صرّح بما يلي:

- من جهة الشكل:

وحيث قدّمت الدعوى في آجالها القانونية ممن له الصفة والمصلحة واستوفت بذلك جميع شروطها الشكلية،
اتّجه قبولها من هذه الناحية.

- من جهة الأصل:

أ- نحن دراسة السوق:

و الإطار القانوني:

يخضع نشاط تصدير التمور لجملة الأحكام القانونية والترتيبية التالية:

✓ القانون عدد 84 لسنة 1984 المؤرخ في 31 ديسمبر 1984 المتعلق بضبط قانون المالية لسنة 1985 وخاصة
الفصول من 85 إلى 88 منه.

✓ الأمر عدد 944 لسنة 1985 المؤرخ في 22 جويلية 1985 المتعلق بضبط شروط وكيفية إسناد مساعدة
صندوق النهوض بالصادرات، كما وقع تنقيحه بالأمر عدد 678 لسنة 1988 المؤرخ في 24 مارس 1988
وبالأمر عدد 674 لسنة 1998 المؤرخ في 16 مارس 1998.

- ✓ قرار وزير الاقتصاد الوطني المؤرخ في 9 نوفمبر 1962 المتعلق بتنقيح القرار المؤرخ في 5 أكتوبر 1949 الضابط لقواعد توحيد الانتاج المطبقة على تمور البلاد التونسية والضابط لشروط تصدير هذه التمور.
- ✓ قرار كاتب الدولة للتصميم والمالية المؤرخ في 26 نوفمبر 1962 المتعلق بضبط قواعد التوحيد المنطبقة على تمور البلاد التونسية المعدّة للتصدير.
- ✓ القانون عدد 36 لسنة 2015 المؤرخ في 15 سبتمبر 2015 والمتعلق بإعادة تنظيم المنافسة والأسعار الذي جاء ليلغي ويعوّض القانون عدد 64 لسنة 1991 المؤرخ في 29 جويلية 1991 المتعلق بالمنافسة والأسعار مثلما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة آخرها القانون عدد 60 لسنة 2005 المؤرخ في 18 جويلية 2005.
- ✓ القانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993 المتعلق بإصدار مجلة تشجيع الاستثمارات كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة.
- ✓ القانون عدد 41 لسنة 1994 المؤرخ في 7 مارس 1994 المتعلق بالتجارة الخارجية.
- ✓ قرار من وزير التجارة مؤرخ في 25 أكتوبر 2000 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط لممارسة تجارة توزيع التمور.
- ✓ القانون عدد 117 لسنة 1992 المؤرخ في 7 ديسمبر 1992 المتعلق بحماية المستهلك.
- ✓ القانون عدد 84 لسنة 1993 المؤرخ في 26 جويلية 1993 المتعلق بالمجامع المهنية المشتركة في قطاعي الفلاحة والصناعات الغذائية.
- ✓ القانون عدد 86 لسنة 1994 المؤرخ في 23 جويلية 1994 المتعلق بمسالك توزيع منتوجات الفلاحة والصيد البحري.
- ✓ القانون عدد 62 لسنة 1996 المؤرخ في 15 جويلية 1996 المتعلق بالصحة والسلامة المهنية.
- ✓ الأمر عدد 328 لسنة 1968 المؤرخ في 22 أكتوبر 1968 المتعلق بالقواعد العامة لحفظ الصحة المطبقة بالمعامل الخاضعة لمجلة الشغل.
- ✓ الأمر عدد 2552 لسنة 1999 المؤرخ في 8 نوفمبر 1999 المتعلق بضبط قائمة الأنشطة التجارية الخاضعة لكراس شروط،
- ✓ قرار وزير الاقتصاد الوطني المؤرخ في 18 جانفي 1988 المتعلق بتنظيم موسم التمور.

✓ الأمر عدد 1743 لسنة 1994 المؤرخ في 29 أوت 1994 المتعلق بضبط طرق القيام بعمليات التجارة الخارجية كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة الأمر عدد 2619 لسنة 2006 المؤرخ في 2 أكتوبر 2006.


✓ الأمر عدد 1744 لسنة 1994 المؤرخ في 29 أوت 1994 المتعلق بضبط طرق المراقبة الفنية عند التوريد والتصدير والمصالح المؤهلة للقيام بهذه المراقبة كما تم تنقيحه بالأمر عدد 1233 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 والأمر عدد 1684 لسنة 2010 المؤرخ في 5 جويلية 2010.

66 السوق المرجعية:

وحيث تتعلّق السوق المعنيّة في قضيّة الحال بنشاط تصدير التمور.

وحيث تعدّ البلاد التونسية، حسب وزارة الفلاحة، 50.000 فلاح منتج للتمور جلّهم من صغار الفلاحين (أقل من 1 هكتار).

وحيث يقوم بالتجميع حوالي 400 مجمع تمور بمناطق الانتاج مع الشروع حاليًا في برنامج تكويني وتأهيلي. وتقوم بتكييف هذه التمور 70 محطة تكييف مصدّرة بكامل مناطق الجمهورية أغلبها متحصّلة على نظم الجودة والسلامة الصحيّة. وتتولّى التصدير أكثر من 150 مؤسسة مصدّرة إلى حوالي 70 سوقا خارجيّة، من بينها حسب الرسم البياني أسفله 64 محطة تكييف (في موسم 2012-2013) و 93 شركة تجارة دولية (بالنسبة لنفس الموسم).



المصدر: وزارة الفلاحة

ومن أهم الشركات المصدرة للتمور حسب قاعدة البيانات الخاصة بالتجارة الخارجية: Boujbel S.A. VACPA , Ste Horchani Dates, Ste De Develop Agroalim de Tunsie, Sté Frigconfort export , Ste fruit center, Sté les Agrumes du Golfe plus.


مجمعة سنة 2013 ما يناهز 40% من كمية التمور المصدرة بمبلغ قدره 167.727.959 دينار وتعتبر شركتنا و من أكثر الشركات نشاطا في مجال تصدير التمور.

وحيث تساهم منظومة التمور بنسبة 6% من القيمة الجمليّة للإنتاج الفلاحي بحجم إنتاج وطني ناهز بالنسبة للموسم الفلاحي 2013-2012 ما يقارب 192125 طن و 18% من القيمة الجمليّة للصادرات الفلاحيّة بما قدره 103002 طن بالنسبة لموسم 2013-2012 بقيمة جمليّة قدرها 362153 مليون دينار (حسب ما يبينه الجدول والرسوم البيانية أسفله).


حجم الإنتاج الوطني الجملي من التمور بالنسبة للسنوات العشر الاخيرة

المواسم	الإنتاج (طن)			الصادرات	
	دقلة نور	تمور مطلق	المجموع	القيمة (د.م)	الكمية (طن)
2004/2005	76300	45700	122000	137135	53217
2005/2006	70000	43000	113000	131206	42770
2006/2007	82000	49000	131200	179345	58800
2007/2008	77500	46400	124000	187927	61034
2008/2009	95400	49300	145000	215194	69836
2009/2010	109600	52400	162000	270667	79237
2010/2011	119200	54925	174125	291273	84003
2011/2012	135200	54925	190600	331470	95421
2012/2013	135330	56795	192125	362153	103002
2013/2014	141200	57650	198850		

المصدر: وزارة الفلاحة



المصدر: وزارة الفلاحة



المصدر: وزارة الفلاحة

وحيث تحتل التمور المركز الثاني في سلّم صادرات المنتجات الفلاحية. كما تساهم في خلق مواطن شغل بالواحاح (2 مليون يوم عمل في السنة) وتوفير مورد رزق إلى قرابة 50 ألف عائلة. وتصدر التمور التونسية كما يبرزه الجدول الموالي إلى بلدان عدّة أهمها المغرب الأقصى وبلدان الاتحاد الأوروبي وبعض البلدان الإسلامية كتركيا وأندونيسيا وماليزيا ويتم تكييفها وتعليبها بطرق مختلفة حسب رغبة الحرفاء.

تطور صادرات التمور حسب أهمّ الأسواق (بالطن):

البلد	2006/2005	2007/2006	2008/2007	2009/2008	2010/2009	2011/2010	2012/2011	2013/2012
المغرب	7938	12512	17206	17490	23245	23122	30135	26603
فرنسا	10183	13916	12254	13595	13565	13122	12670	14279
إيطاليا	5618	6396	4871	5144	5932	6273	5641	6505
ألمانيا	4338	4808	5400	5507	4877	5508	4988	5581
اسبانيا	4033	4387	4081	4026	4496	4437	3762	5496
روسيا	763	1416	2087	2820	3261	4247	5374	5635
ماليزيا	717	1179	1053	2012	2888	3241	4761	4765
تركيا	786	1283	1553	2230	2481			
بلجيكا	1818	1939	2518	1829	2287			
الولايات المتحدة						2512	3749	5110
أندونيسيا						2104	2868	4494
بلدان أخرى	6576	11017	10012	15195	16252			
المجموع	42770	58853	61035	69836	79284	84002	96091	103002

المصدر: وزارة الفلاحة

تطوّر صادرات التمور حسب الأصناف المصدرّة (طن/م.د.):

2013/2012		2012/2011		2011/2010		الصفة
القيمة	الكميّة	القيمة	الكميّة	القيمة	الكميّة	
138355	29054	137195	32165	121438	28863	د.ن. شمرخ
42871	14527	46337	16087	33668	10855	د.ن. موحد
65761	20900	55937	18515	55911	18167	د.ن. علب صغيرة
22922	9006	21781	7674	16721	5862	د.ن. مصنعة
45826	10529	34421	7774	28600	6443	د.ن. منزوعة النوى
15888	6555	14021	5874	16700	7272	تمور مطلق
4640	5276	1568	1828	1090	1137	تمور للاستعمال الصناعي
22825	5125	14926	3519	14884	3446	تمور بيولوجيّة
3060	2031	3051	1986	3878	1958	تمور مختلفة
362152	103002	331472	96091	293089	84002	المجموع

المصدر: وزارة الفلاحة

وحيث يتم سنويا تمكين المصدرين من منحة لدعم كلفة النقل عن طريق مركز النهوض بالصادرات تتوزع كما يلي:

المواسم	الفترة الأولى	الفترة الثانية
2010-2009	صادرات الفترة الأولى من 01 أكتوبر 2009 إلى 30 : ثلث كلفة النقل بالنسبة للتمور المصدرّة بواسطة وسائل والمبردة نحو الاتجاهات التالية : البلدان الإسكندنافية والدنمارك والنرويج وفلندا) بلدان أوروبا الشرقية، القارة الآسيوية، إفريقيا جنوب الصحراء، موريطانيا، اس	صادرات الفترة الثانية من 16 أبريل 2011 إلى 20 : (15500 طن بدون اعتبار المغرب) تغطية 45 % من كلفة النقل بالنسبة للتمور المبردة وسائل النقل المبردة نحو الاتجاهات الأخرى باستثناء وليبيا. تغطية 25 % من كلفة النقل بالنسبة للتمور المبردة وسائل النقل المبردة نحو المغرب.
2011-2010	صادرات الفترة الأولى من 01 أكتوبر 2010 إلى 15 : ثلث كلفة النقل بالنسبة للتمور المصدرّة بواسطة وسائل والمبردة نحو الاتجاهات التالية : البلدان الإسكندنافية والدنمارك والنرويج وفلندا) بلدان أوروبا الشرقية، القارة الآسيوية، إفريقيا جنوب الصحراء، موريطانيا. حدود 8000 طن .	صادرات الفترة الثانية من 16 أبريل 2011 إلى 20 : (15500 طن بدون اعتبار المغرب) تغطية 50% من كلفة النقل بالنسبة للتمور المصدرّة النقل المبردة نحو بلدان القارة الأمريكية والقارة الآسيوية العربي واستراليا. تغطية 45 % من كلفة النقل بالنسبة للتمور المصدرّة النقل المبردة نحو الاتجاهات الأخرى باستثناء فرنسا وإيط تغطية 20 % من كلفة النقل بالنسبة للتمور المصدرّة النقل المبردة نحو المغرب وفي حدود 8000 طن.
2012-2011	صادرات الفترة الأولى من 01 أكتوبر 2011 إلى : 30 % من كلفة النقل بالنسبة للتمور المصدرّة بواسطة	صادرات الفترة الثانية من 01 أبريل 2012 إلى : تغطية 40 % من كلفة النقل بالنسبة للتمور الم

المبردة نحو الاتجاهات التالية: البلدان الإسكندنافية (السويد والنرويج وفنلندا)، بلدان أوروبا الشرقية، روسيا والبلدان القارة الأمريكية، القارة الآسيوية، إفريقيا جنوب الصحراء استراليا وفي حدود 9450 طن.	وسائل النقل المبردة نحو جميع الاتجاهات باستثناء فرنسا وإيطاليا وليبيا وذلك في حدود 18500 طن.	
تغطية 10 % من كلفة النقل بالنسبة للتمور المصدرة بواسطة وسائل النقل المبردة نحو المغرب وفي حدود 17000 طن.		
صادرات الفترة الأولى من 01 أكتوبر 2012 إلى 01 أبريل 2012 إلى 2013:	صادرات الفترة الثانية من 01 أبريل 2012 إلى 2013:	2013-2012
30 % من كلفة النقل بالنسبة للتمور المصدرة بواسطة وسائل النقل المبردة نحو الاتجاهات التالية: البلدان الإسكندنافية (السويد والنرويج وفنلندا)، بلدان أوروبا الشرقية، روسيا والبلدان القارة الأمريكية، القارة الآسيوية، إفريقيا جنوب الصحراء، موريتانيا، استراليا وفي حدود 10000 طن .	تغطية 10 % من كلفة النقل بالنسبة للتمور المصدرة بواسطة وسائل النقل المبردة نحو جميع الاتجاهات باستثناء فرنسا وإيطاليا وليبيا وذلك في حدود 32000 طن.	

المصدر: وزارة الفلاحة

السنة	المبلغ الجملي لمنحة التصدير (د.ت)	الكمية المصدرة المتمتعة بالمنحة (طن)
2008	1472161	-
2009	1478051	-
2010	3200896	26458
2011	1874625	38241
2012	2398002	41190
2013	3453357	28450
المجموع	13877092	134339

المصدر: مركز النهوض بالصادرات

ب- عن التحليل القانوني:

وحيث جاء بعريضة الدعوى أنّ شركة شركة حديثة التكوين مصدّرة كلياً أحدثت في إطار تشجيع الباعثين الشبان وأنها تعرّضت إلى مظلمة من قبل محطة تكييف وتصدير التمور التونسية "غلة الصحراء" الموجودة بالقيروان يتعلّق بـ:

- توفير تمور ذات جودة متدنية،
- عدم الإيفاء بتعهدات،
- كميات مصدّرة وعلامات تجارية غير مطابقة للكميات المذكورة في الفواتير وملف التصدير.

مما تسبّب لها في العديد من النزاعات مع مورّدي التمور الأجانب وأضرّ بمصالحها.

وحيث اعتبرت المشتكية أنّ السّكوت على مثل هذه الوضعيّات يؤثّر على القطاع ككل وعلى صورة المنتج التونسي والتعامل التجاري مع البلدان الأجنبيّة خاصّة وأنّ الأسواق التي تمّ اكتساحها تعتبر من بين الأسواق الجديدة الواعدة وطلبت على ضوء ذلك من المجلس فتح تحقيق في الغرض.

وحيث وبالرجوع إلى دراسة السّوق يتبيّن أنّ شركة صحراء فروي هي شركة حديثة التكوين أحدثت سنة 2011 وبدأت نشاط التصدير منذ موسم 2012-2013 وتمثّل صادراتها بالنسبة للثلاث سنوات الماضية حسب قاعدة بيانات التجارة الخارجية في الآتي:

السنة	الكمية (بالكغ)	المبلغ (بالدينار)
2012	4831	33469
2013	33041	166992
2014	38119	108360

وحيث أنّ هذه الأرقام لا تعطي للشركة نسبة هامّة من حصص سوق تصدير المنتجات الفلاحية ككل والتمور بالتحديد التي بلغت في موسم 2013-2012 كما هو مبين في دراسة السوق 103002 طن بقيمة تناهز 362152 مليون دينار. كما أنّ شركة صحراء فروي تتولّى التصدير إلى جانب أكثر من 150 مؤسّسة مصدّرة أخرى من بينها ما يناهز 64 محطة تكييف وقرابة 93 شركة تجارة دولية حسب إحصائيات موسم 2013-2012 والتي سبق بيانها في دراسة السوق. كما أنّها حديثة التكوين ولا تعتبر من أهم الشركات الناشطة في القطاع باعتبار حصص السوق. ولا يمكن بالتالي اعتبار الممارسات المشتكى منها من هذه الناحية ناجمة عن استغلال مفرط لوضعية هيمنة أو تبعيّة اقتصادية لشركة صحراء فروي.

وحيث بالتدقيق في وثائق شحن البضاعة من ميناء رادس، والمضمّنة من قبل المدعى عليها بكتابة المجلس تحت عدد 424 بتاريخ 9 جوان 2015، والمتمثلة في فواتير خلاص البضاعة وشهادات مراقبة الجودة عند التصدير وشهادات مراقبة صحّة النباتات والتصاريح الديوانية للطلبات الثلاث التي وقع تسليمها (وهي نفس الوثائق التي أدلت بها المدّعية لكتابة المجلس تحت عدد 448 بتاريخ 16 جوان 2015)، يلاحظ أنّ الكمّيّات المذكورة في مختلف هذه الوثائق هي نفسها الكمّيّات المطلوبة من طرف شركة . من ذلك مثلا بالنسبة لطلبية تركيا التي وقع شحنها تحتوي الفاتورة المؤرخة في 20 ماي 2014 على كمّيّة 26744 كيلوغرام وهي نفس

الكمية المذكورة في شهادة مراقبة الجودة عند التصدير الصادرة بتاريخ 22 ماي 2014 عن الديوان التونسي للتجارة، وفي شهادة مراقبة صحة النباتات الصادرة عن وزارة الفلاحة بتاريخ 21 ماي 2014 وكذلك في وثيقة التصريح الديواني الصادرة عن مكتب الديوانة التونسية بالقيروان بتاريخ 21 ماي 2014.

وحيث يتبين كذلك من الفواتير أنّ البضاعة قد وقع شحنها وتصديرها بنظام التجارة الدولية "EX-WORK" أي أنّ البائع يتكفل فقط بوضع البضاعة على ذمة المشتري بمصنعه في التاريخ المتفق عليه آنفاً ويتولّى المشتري نقل البضاعة من المصنع إلى المكان الذي ستوجه إليه على نفقته متحملاً بذلك جميع مصاريف التنقل والتأمين والديوانة وما قد ينجر عن ذلك من أعباء ومخاطر إلى حين وصول البضاعة إلى الوجهة النهائية .

وحيث يتبين من خلال محاضر السماع المحرّرة على الممثلين القانونيين لطرفي النزاع أنّ:

شركة صحراء فروي، حسب ما ورد على لسان ممثّلها القانوني السيّد بتاريخ 9 جوان 2015 كما هو مضمّن بمحضر السماع المحرّر بمكتب المقررة لدى مجلس المنافسة الآنسة وبواسطة كاتبة المجلس السيّدة يمينة الزيتوني والمضمّن بملف القضية، يعتبر التصدير النشاط الرئيسي لشركة وتمثّل أمريكا الشمالية الوجهة الأهم بنسبة 95% تليها بعض الدول الأوروبية والإفريقية. وقد تعرّف على الممثلين القانونيين لشركة سنة 2014 وقد طلبنا منه إعداد حاويتين الأولى باتجاه صربيا والثانية باتجاه النرويج وقد رفضت شركة ذلك نظراً لالتزاماتها مع حرفاء آخرين ولكن مع إلحاح جاكراندا قبلت في النهاية (وهو ما نفتته الممثلة القانونية لشركة جاكراندا وأكدت أنّه على خلاف ما قاله رحب كثيراً بالتعامل مع شركة حديثة التكوين وشجّعهما) وبدأت شركة صحراء فروي منذ أفريل 2014 في إعداد الطلبات بحضور الممثلين القانونيين لشركة في مرحلتي الإعداد والتعبئة وبعد ذلك تقدمت جاكراندا بطلبية ثالثة بحاويتين إلى تركيا. وقد تمّ إعداد شحنة الحاوية الأولى بحضور الممثلين القانونيين لجاكراندا والحريف التركي وذلك في أحسن الظروف. وتمّ إعداد شحنة الحاوية الثانية ودفع نصف ثمنها ولكن ما راع صحراء فروي إلاّ أن وقع الاتصال وإلغاء الطلبية لضيق الوقت وقرب حلول شهر رمضان واسترجاع العربون. ضيق الوقت مردّه حلول شهر رمضان، فالطلبية الموجهة للبلدان الإسلامية يجب عادة أن تسبق شهر رمضان بعدّة أسابيع أخذاً في الاعتبار المدّة اللازمة لعبور السفن الحاملة للحاويات والمدّة المقضّاة في الموانئ ومدّة التفريغ والإجراءات الديوانية.

وحيث أفاد السيّد كذلك بأنّ الممثلين القانونيين لشركة كانتا تعملان بشركة ريدات (Ridat) لصاحبها عمّار المرزوقي وهو زميل له مصنع لتكييف وتصدير التمور وقد استحوذتا على حرفاءه من النرويج وتركيا وصربيا مباشرة على إثر طردهما من مؤسسته.

وحيث وللتثبت من فرضيّة وجود اتفاق بين " " و " لإزاحة المؤسسة الفتية " من السّوق على معنى قانون المنافسة والأسعار. وبسؤال السيّدة ، الممثلة القانونية لشركة ومديرة تطوير مخطط الأعمال بالشركة والمساهمة بنسبة 50% من رأسمالها بتاريخ 16 جوان 2015 وفق ما هو محرّر بحضور السماع المحرّر بنفس التاريخ بمقر مجلس المنافسة بمكتب المقررة الآنسة بواسطة كاتبة المجلس السيّدة والمضمّن بملف القضية، حول علاقتها بشركة ريدات أفادت أنّها وشريكها السيّدة قد قدما استقالتيهما من شركة وأنها اضطرت إلى ذلك نظرا لما تعرّضت له من ضغط نفسي وترائ لها أنّ مشغلها قد فرح بهذه الاستقالة ولا يوجد أي نزاع قضائي بينهما.

وبالتالي ففرضية التواطئ بين ص وشركة أخرى كشركة مثلا لإخراج من السّوق تعتبر مستبعدة نظرا لكون و شركتين متنافستين من جهة، ولا وجود لنزاعات أو مشاكل بين ريدات والممثلين القانونيين لجاكراندا من جهة أخرى، كما أنّ حجم شركة بالسّوق مقارنة بجاكراندا لا يبرّح هذه الفرضيّة. فشركة " تعتبر من أهم العشرين مؤسسة الناشطة في القطاع. وعليه فإنّ الأعمال المشتكى منها وحتى في صورة ثبوتها لا ترتقي إلى مرتبة الممارسات المخلّة بالمنافسة على معنى قانون المنافسة والأسعار ولا تدخل بالتالي ضمن اختصاص مجلس المنافسة.

ولمذاه الأصواب:

قرر المجلس: رفض الدّعوى أصلا.

وصدر هذا القرار عن الدائرة القضائيّة الأولى لمجلس المنافسة برئاسة السيّد الحبيب جاء بالله رئيس المجلس ومعضوّة السّادة لطفي الشعلاحي ومحمد الدرويش وفوزي بن عثمان وشكري الماغلي.

وتلي علنا بجلسة يوم 25 ديسمبر 2015 بحضور كاتبة الجلسة السيّدة يمينة الزيتوني.

كاتبة الجلسة

الرئيس

يمينة الزيتوني

الحبيب جاء والله